حكم زواج المسيار

بحث مستل من رسالة دكتوراه بعنوان :

التصوير الفقهي وأثره في الاجتهاد المعاصر
دراسة تأصيلية

Ruling on misyar marriage
Research taken from a doctoral dissertation entitled:
Jurisprudential photography and its impact on contemporary jurisprudence, a fundamental study

إعداد الدارس

محمد طه عبد الموجود

طالب دكتوراه بقسم الشريعة الإسلامية

كلية دار العلوم – جامعة الفيوم

تحت إشراف

أ.د/ السيد الصافي محمد أستاذ الشريعة الإسلامية بكلية دار العلوم جامعة الفيوم مشرفاً رئيساً

أ. د/ على محمد عفيفي أستاذ الشريعة الإسلامية بكلية دار العلوم جامعة الفيوم مشرفاً مشاركاً

١٤٤٦هـ -٢٠٢٤م

الملخص

يتناول هذا البحث مسألة من المسائل الفقهية المعاصرة ، ألا وهي مسألة : (زواج المسيار) ؛ فيعرض باختصار لبيان مفهوم زواج المسيار ، وآراء الفقهاء المعاصرين في حكمه الشرعي ، وأدلتهم ، ويعرض – أيضًا – لرأي الخبراء والمختصين من علماء النفس والاجتماع في هذه المسألة ، ثم سبب الخلاف في الحكم على المسألة وبيان الرأي الراجح .

ويخلص البحث إلى ترجيح القول : بالمنع من زواج المسيار ؛ بناء على ما رصدته الدراسات الميدانية التي أجراها علماء النفس والاجتماع لمآلات زواج المسيار؛ وذلك لأن واقع زواج المسيار شاهد على ما يترتب على هذا الزواج من مفاسد تتعلق بالمرأة وبالأطفال الذين هم نتاج هذا الزواج .

Summary

This research deals with one of the contemporary jurisprudential issues, which is the issue of: (misyar marriage); It briefly presents an explanation of the concept of misyar marriage, the opinions of contemporary jurists regarding its legal ruling, and their evidence. It also presents the opinion of experts and specialists from psychologists and sociologists on this issue, then the reason for the disagreement in ruling on the issue and a statement of the preponderant opinion.

The research concludes that the opinion is more likely: prohibiting misyar marriage. Based on what was observed by field studies conducted by psychologists and sociologists regarding the consequences of misyar marriage; This is because the reality of misyar marriage is evidence of the evils that this marriage entails related to the woman and the children who are the product of this marriage.

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فهذا بحث مستل من رسالتي المقدمة لنيل درجة الدكتوراه يتناول مسألة مهمة، وهي مسألة (زواج المسيار)، والتي حاول العلماء جاهدين بحثها، وتكييفها فقهيًا، وقد اختلفوا فيها على عدة أقوال، ولقد كان للتصور الفقهي أثر واضح في هذا الخلاف.

ولهذا فقد وقع اختياري على هذه المسألة لتكون ضمن المسائل التطبيقية التي تناولتها بالبحث في رسالتي المقدمة لنيل درجة الدكتوراه، والموسومة بـــ (التصوير الفقهي وأثره في الاجتهاد المعاصر – دراسة تأصيلية تطبيقية) .

أهمية الموضوع :

إن مسألة (زواج المسيار) من المسائل المعاصرة التي أصبحت مدار اهتمام العامة والخاصة؛ لأنها تتعلق بكيان الأسرة المسلمة، والأسرة هي لب المجتمع وأساسه، وما من شيء يمس استقرارها وتكوينها؛ إلّا يمس مباشرة تكوين المجتمع واستقراره، لذا فقد كثر السؤال عنها، وأصبحت الحاجة ملحة لبيان حكمها الشرعي.

أسباب اختيار الموضوع :

١- أهميـــــــة الموضـــوع السابقة سبب رئيس في اختيـــاره.

٢- محاولة إبراز دور الخبراء والمختصين في مسألة زواج المسيار.

الدراسات السابقة :

تعددت الدراسات التي تناولت مسألة (زواج المسيار)، ومن أهمها ما يلي:

١- المختار في زواج المسيار– دراسة فقهية مقارنة حديثة، للدكتور/ عبدالعزيز بن محمد بن عبدالله الحجيلان، طبعة: الدار المتخصصة للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية،ط١ ، ١٤٣٠هـــ – ٢٠٠٩م ، وقد خلص الباحث إلى

نتيجة مفادها: أن الراجح في حكم زواج المسيار هو أن الظروف والدواعي لدى كل من الرجل والمرأة هي التي تحدده حسب الشرع والعرف.

٢- زواج المسيار– دراسة فقهية واجتماعية نقدية، للدكتور/ عبد الملك بن يوسف بن محمد المطلق، طبعة: دار ابن لعبون للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط١ ، ١٤٢٣هـ، وقد خلص الباحث إلى نتيجة مفادها: أنه لا ينبغي التشجيع على زواج المسيار؛ بل يجب التوقف عن القول بإباحته بشكل عام.

٣- زواج المسيار– رؤية فقهية، للدكتور/ طارق عبدالمنعم خلف، منشور في مجلة الدراسات الإسلامية والبحوث الأكاديمية، كلية القانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، العدد: ٨٢ ، وقد خلص الباحث إلى نتيجة مفادها: أن زواج المسيار زواج توافرت فيه الشروط والأركان ؛ غير أنه خلاف الأولى.

منهج البحث :

اتبعت المنهج الوصفي؛ وذلك من خلال تتبع المصادر والأقوال الدالة على هذه المسألة، ودراستها، وتحليلها، بحثًا عن إجابة كافية لسؤال البحث التالي: ما هو الحكم الشرعي لزواج المسيار؟

وقد اشتمل البحث على مقدمة – نحن بصددها – وأربعة مطالب وخاتمة، وبيانها كما يلي:

المطلب الأول : مفهوم زواج المسيار .

المطلب الثاني : آراء الفقهاء في حكم زواج المسيار .

المطلب الثالث : رأي الخبراء والمختصين في مسألة زواج المسيار .

المطلب الرابع : سبب الخلاف في الحكم على المسألة، وبيان الرأي الراجح .

الخاتمة : وتشمل النتائج التي تم التوصل إليها .

المطلب الأول : مفهوم زواج المسيار

الزواج لغة: مأخوذ من الزوج، وهو ضد الفرد، ويأتي بمعانٍ عدة، منها: اقتران أحد الشيئين بالآخر وإزدواجهما، فكل صنفين أو شكلين أو نوعين مقترنين زوجان، يقال: زوّج الشيء بالشيء: إذا قرنه إليه، ويأتي بمعنى المخالطة، يقال: تزوجه النوم: أي خالطه[١] .

الزواج اصطلاحًا: عرفه أصحاب المذاهب الأربعة بعبارات مختلفة[٢]، كلها تدور حول هذا المعنى: «عقد يفيد حل العشرة بين الرجل والمرأة بما يحقق ما يتقاضاه الطبع الإنساني، وتعاونهما مدى الحياة، ويحدد ما لكليهما من حقوق وما عليه من واجبات» [٣] .

المسيار في اللغة : مأخوذ من سار يسير سيرًا بمعنى ذهب ومشى؛ فيقال: سايره: إذا سار معه وجاراه، وسار الكلام أو المثل: إذا ذاع وانتشر ، والمسيار صيغة مبالغة على وزن (مِفْعَال) يوصف بها من كان كثير السير والترحال[٤] .

وذكر بعض العلماء أن كلمة (مسيار) كلمة عامية تستعمل في المنطقة الوسطى من المملكة العربية السعودية (منطقة نجد)، ويقصد بها الزيارة النهارية القصيرة، وتم إطلاق هذا الاسم على هذا النوع من الزواج (زواج المسيار) لكون الرجل يذهب إلى زوجته – غالبًا – في زيارات نهارية شبيهة بزيارة الأقارب والجيران[٥] .

زواج المسيار في الاصطلاح: هو عقد بين رجل وامرأة مستوف للشروط والأركان؛ إلّا أن الزوجة تتنازل فيه عن بعض حقوقها؛ كالنفقة، أو المبيت، أو السكنى[٦].

فمن خلال التعريف السابق يظهر الفرق بين زواج المسيار والزواج العادي، وهو وجود شرط يقضي بإسقاط النفقة أو السكن أو المبيت للزوجة، وربما المهر، كما

أن طبيعته تقضي بعدم وجود قوامة على المرأة من قبل الزوج؛ لأنه يأتي إليها من وقت لآخر حسب ظروفه ، وهي تتصرف في حياتها وفق رأيها غالبًا[٧] .

وزواج المسيار مصطلح اجتماعي انتشر في العقود الأخيرة بالدول العربية وبعض الدول الإسلامية[٨] .

والأسباب التي أدت إلى ظهور هذا النوع من الزواج متعددة، منها[٩] :

١- كثرة عدد العوانس والمطلقات، والأرامل، وصواحب الظروف الخاصة .

٢- رفض كثير من الزوجات لفكرة التعدد، فيضطر الزوج إلى هذه الطريقة حتى لا تعلم زوجته الأولى بزواجه .

٣- رغبة بعض الرجال في المتعة، مع ما يتوافق وظروفهم الخاصة .

٤- تهرّب البعض من مسؤوليات الزواج وتكاليفه، ويتضح ذلك في أن نسبة كبيرة ممن يبحث عن هذا الزواج هم من الشباب صغار السن .

المطلب الثاني :آراء الفقهاء في حكم زواج المسيار

اختلف الفقهاء المعاصرون في حكم زواج المسيار، ويمكن رد الخلاف إلى ثلاثة أقوال:

القول الأول: أنّ زواج المسيار مباح، أو مباح مع الكراهة، وقد قال بهذا بعض الفقهاء المعاصرين[١٠] .

أمّا إباحته ؛ فقد استدلوا عليها بأدلة، منها ما يلي :

١- أنّ عقد زواج المسيار عقد مستوف الأركان والشروط، فلم يكن هناك سببٌ للقول بحرمته[١١] .

ونوقش هذا : بأن زواج المسيار وإن كان صحيحًا في توافر الأركان والشروط؛ إلا أنه قد اقترن ببعض الشروط الباطلة التي تخالف مقتضى العقد؛ كاشتراط ألا

تُنجب، وأن لها الخيار في النكاح أو لهما، كما أن العقد مخالف لمقاصد الشريعة من تشريع الزواج في تحقيق المودة والسكنى ونحوهما من المقاصد السامية [١٢] .

٢- استدلّوا بما ثبت عن أم المؤمنين سَوْدَة بنت زمعة (**رضي الله عنها**) أنّها عندما كبرت وهبت يومها لعائشة (**رضي الله عنها**)؛ حيث قالت: (**يا رَسولَ الله، قدْ جَعَلْتُ يَومِي مِنْكَ لِعَائِشَةَ، فَكانَ رَسولُ اللهِ (صَلّى اللّهُ عليه وَسَلّمَ) يَقْسِمُ لِعَائِشَةَ يَومَيْنِ، يَومَهَا وَيَومَ سَوْدَةَ**)[١٣] .

وجه الدلالة على المطلوب :

أن هِبَة السيدة سَوْدَة (**رضي الله عنها**) يومها للسيدة عائشة (**رضي الله عنها**)، وقبول النبي (**صلى الله عليه وسلم**) بذلك؛ يدل على أنّه يحق للزوجة أن تتنازل عن حقوقها المشروعة من مبيت أو نفقة أو غير ذلك [١٤] .

ونوقش هذا : بأن السيدة سَوْدَة (**رضي الله عنها**) هي المتنازلة، أما في المسيار فالرجل يشترط ذلك[١٥] .

وأجيب: بأننا لا نسلم لكم بهذا؛ لأن المرأة قد تتنازل بمحض إرادتها رغبة في الرجل من أجل العفة والولد[١٦] .

٣- استدلوا – أيضًا – بأن زواج المسيار يحقق مصالح كثيرة، فهو يشبع غريزة الفطرة عند المرأة، وقد ترزق منه بالولد، وهو بدون شك يقلل من العوانس اللاتي فاقمن قطار الزواج، وكذلك المطلقات والأرامل[١٧] .

ونوقش هذا: بأن زواج المسيار كما أنه يحقق مصالح؛ فإنه ذريعة لعدد من المفاسد منها: إضعاف قوامة الزوج على زوجته، ومهانة المرأة وابتزازها، وضياع الأولاد، والأثر النفسي على الزوجة حال الإهمال والاكتفاء بإرواء الرجل رغباته، وكثرة الطلاق لخفة المؤنة، ويؤدي بضعيفات النفوس أن يقعن في الزنا مدّعين

المسيار، ولأن أسباب تحصيل المودة والرحمة من القسم والسكن غير متوافرة في زواج المسيار بعكس الزواج العادي[١٨].

أمّا كراهته فقد قالوا بها؛ لكون زواج المسيار لا يُحقق المقاصد التي من أجلها شُرع الزواج من السكن النفسي، ورعاية الأهل والأولاد[١٩].

القول الثاني: المنع من زواج المسيار، وقد قال بهذا بعض الفقهاء المعاصرين[٢٠].

واستدلوا على ذلك بأدلة، منها ما يلي :

١- أن زواج المسيار لا يحقّق المقاصد الشرعية التي من أجلها شرع الزواج، فليس المقصود من الزواج في الإسلام قضاء الوطر الجنسي فقط؛ بل الغرض أسمى من ذلك بكثير، فالزواج لا بدّ أن يحقق السكينة والمودة والرحمة بين الزوجين، وأن يحافظ على استمرار النوع البشري[٢١].

كما أن هذا النوع من الزواج لا يحقّق المقاصد الاجتماعيّة والنفسيّة للزواج، وسيفضي إلى الفساد والإفساد، فقد يتساهل فيه في تقدير المهر، ولا يتحمل الزوج فيه مسؤلية الأسرة وتربية الأولاد، ولهذا فإنه إن سهل عليه أن يتزوج سهل أن يطلق[٢٢].

٢- استدلوا بالقاعدة الفقهية:(الْعِبْرَةَ فِي الْعُقُودِ بِالْمَقَاصِدِ وَالْمَعَانِي لاَ بِالأَلْفَاظِ وَالْمَبَانِي)[٢٣].

فزواج المسيار وإن كانت صورته الظاهرة من حيث اكتمال أركان وشروط النكاح فيه شرعية؛ إلّا أنه يقصد به في أحيان كثيرة أمورًا غير مشروعة فلا يجوز[٢٤].

ولذا لم يبح الشرع زواج المحلل؛ وإن كانت صورته شرعية، ولم يبح البيع وقت صلاة الجمعة؛ وإن كانت صورته شرعية، ولم يبح بيع السلاح وقت الفتنة؛ وإن توفرت في العقد الأركان والشروط، ولم يبح بيع العنب لمن يتخذه خمرًا؛ وإن

توفرت فيه الأركان والشروط، وهناك أمثلة أخرى يعرفها طلبة العلم المبتدئون فضلًا عن العلماء، وإذا نظرنا إلى مقاصد الشريعة في المنع من الصور الماضية رأيناها تدرأ مثل هذه المفاسد المترتبة على هذه العقود(٢٥) .

٣- أن هذا الزواج مخالفٌ لنظام الزواج الذي جاء به الشرع؛ إذ إنّ الزواج في الشرع من مقتضياته تشارك الزوجين في العيش والسكن، والمسيار يُخالف ذلك، كما أنّ القول بجواز زواج المسيار سيؤدّي إلى تساهل الناس في مسألة الزواج وما يُرتّبه من حقوقٍ وواجباتٍ(٢٦) .

القول الثالث: التوقف في الحكم على مشروعية زواج المسيار، وهو منسوب لبعض الفقهاء المعاصرين(٢٧) .

وتوقفهم هذا يدل على أن حكمه لم يظهر لهم ، فهم يحتاجون إلى مزيد من النظر والتأمل(٢٨) .

وقد ذكر أحد الباحثين أن سبب توقف بعض أهل العلم بالجواز؛ أن بعض الناس تجاوزوا فيه الحد، واستُغِل من قبل بعض ضعاف النفوس، وتبنته مكاتب حددت أسعارًا وعمولات لهذا الزواج(٢٩) .

المطلب الثالث :رأي الخبراء والمختصين في مسألة زواج المسيار

رصدت الدراسات الميدانية – التي أجراها علماء النفس والاجتماع على بعض المجتمعات التي ينتشر فيها زواج المسيار– العديد من السلبيات والأضرار التي تنتج عن هذا النوع من الزواج، والتي من أهمها(٣٠) :

١- زواج المسيار يؤدي إلى نشأة أطفال بأمهات بلا آباء، وهذا يتسبب في ضياع حقوق الأطفال الذين ينشؤون عنه .

٢- زواج المسيار يؤدي إلى عدم احترام حقوق الزوجة، وتعرضها للظلم والتهميش.

٣- زواج المسيار يؤدي إلى الاستغلال الذي يقع على الزوجة نتيجة نزوع الأثرياء إلى المسيار لغايات المتعة، مستغلين حاجات الفتاة المادية، إذ تنتمي معظم من يقبلن هذه العقود لأوساط شعبية فقيرة.

٤- زواج المسيار يؤدي إلى حرمان المرأة التي تقبل زواج المسيار من حقوقها الطبيعية التي يفترض أن يحققها الزواج من استقرار ومسؤولية وإشهار ونفقة ومبيت ومسكن، وأحيانًا تُحرم حتى من الذرية؛ حيث يشترط الكثير من الرجال في زواج المسيار عدم الإنجاب .

٥- زواج المسيار يؤدي إلى عدم توفر إعفاف للمرأة في بعض الحالات؛ وذلك لعدم تواجد الزوج بشكل طبيعي؛ خاصة إذا لم يوجد لدى الزوجة الوازع الديني .

٦- زواج المسيار يؤدي إلى الفشل الزوجي، وذلك في حال عدم وجود اتفاق واضح وشفاف بين الطرفين حول شروط الزواج وحقوق وواجبات الزوجية، وقد يؤدي هذا الفشل إلى الانفصال والطلاق ويأثر سلبًا على الأسرة والمجتمع بشكل عام.

٧- زواج المسيار يؤدي إلى العزوف عن الزواج التقليدي الذي يتم بموافقة العائلات والجهات الرسمية، وقد يؤدي هذا العزوف إلى تفكك العائلات وتغير بنية المجتمع.

٨- زواج المسيار – في الغالب - يتم بشكل سري، وهذا يؤدي إلى التشويش على العلاقات الاجتماعية بين الأفراد وتحولها إلى علاقات سرية مما يؤدي إلى تفكك المجتمع وعدم الالتزام بالقيم والمبادئ الاجتماعية والدينية .

٩- زواج المسيار – في الغالب - لا يتم بموافقة العائلات والجهات الرسمية، مما يؤدي إلى فقدان الدعم العائلي والاجتماعي والمادي الذي يحتاجه الزوجان، وهذا يؤدي إلى تفكك الأسرة ويأثر سلبًا على الأطفال والمجتمع .

١٠- زواج المسيار يؤدي إلى زيادة العلاقات الغير شرعية في المجتمع، خاصة إذا كان زواج المسيار يحدث بشكل كبير ومنتشر .

١١- زواج المسيار يؤدي إلى الفوضى وعدم الاستقرار في المجتمع، خاصة إذا كان هناك تعدد في العلاقات الزوجية وتفكك الأسرة وعدم الالتزام بالشريعة الإسلامية والقيم والمبادئ الاجتماعية.

فمما سبق يظهر حجم السلبيات والأضرار النفسية والاجتماعية نتيجة انتشار زواج المسيار في المجتمعات، لذلك شدّد علماء النفس والاجتماع على أن الزواج يمثل علاقة بين أسرتين أكثر منها علاقة بين شاب وفتاة، معتبرين أن طبيعة المجتمعات المحافظة تستهجن مثل هذا النوع من الزواج(٣١) .

هذا وقد رفضت الدكتورة/هدى زكريا(٣٢) زواج المسيار من الناحية الاجتماعية وقالت: أن هناك الكثير من الزيجات في المجتمع ليست على الشكل الذى اعتدنا عليه، موضحة أن هناك الكثير من التحولات التي طرأت على المجتمع المصري، أدت إلى ارتباك المؤسسة الزوجية وظهور أشكال جديدة من الزواج، ومن بينها المسيار الذى كان المجتمع المصري ينظر له بازدراء لاكتسابه سمعة سيئة وارتباطه بالزواج السياحي بالخليجيين ، واعتبرته من الأفكار الوافدة(٣٣) .

المطلب الرابع :سبب الخلاف في الحكم على المسألة ، وبيان الرأي الراجح

مما سبق يظهر أن اختلاف الفقهاء في الحكم على المسألة؛ يرجع إلى النظر في أثر مآلات الأفعال، فمن نظر إلى مآلات زواج المسيار، ووقف على السلبيات والأضرار التي رصدها علماء النفس والاجتماع عند تصور المسألة؛ قال بالمنع.

ومن نظر إلى صورة العقد فقط، و لم يقف على خطورة السلبيات والأضرار التي رصدها المختصين على الأسر والمجتمعات؛ قال بالجواز .

ومن استوت عنده المصالح والمفاسد؛ توقف في الحكم على المسألة .

تعقيب وترجيح :

من خلال ما سبق ذكره من آراء الفقهاء وأدلتهم، ومن خلال ما رصدته الدراسات الميدانية التي أجراها علماء النفس والاجتماع لمآلات زواج المسيار؛ يترجح للبحث ما ذهب إليه أصحاب القول الثاني، القائلين بمنع زواج المسيار؛ وذلك لأن واقع زواج المسيار شاهد على ما يترتب على هذا الزواج من مفاسد تتعلق بالمرأة وبالأطفال الذين هم نتاج هذا الزواج .

فالنظر في مآلات زواج المسيار يوجب القول بالمنع؛ ومما يؤكد ذلك قول الشاطبي – رحمه الله – : « النظر في مآلات الأفعال معتبر مقصود شرعًا كانت الأفعال موافقة أو مخالفة، وذلك أن المجتهد لا يحكم على فعل من الأفعال الصادرة عن المكلفين بالإقدام أو بالإحجام إلا بعد نظره إلى ما يؤول إليه ذلك الفعل، مشروعًا لمصلحة فيه تستجلب، أو لمفسدة تدرأ، ولكن له مآل على خلاف ما قصد فيه، وقد يكون غير مشروع لمفسدة تنشأ عنه أو مصلحة تندفع به، ولكن له مآل على خلاف ذلك، فإذا أطلق القول في الأول بالمشروعية؛ فربما أدى استجلاب المصلحة فيه إلى المفسدة تساوي المصلحة أو تزيد عليها؛ فيكون هذا مانعًا من إطلاق القول بالمشروعية، وكذلك إذا أطلق القول في الثاني بعدم المشروعية ربما أدى استدفاع المفسدة إلى مفسدة تساوي أو تزيد؛ فلا يصح إطلاق القول بعدم المشروعية، وهو مجال للمجتهد صعب المورد؛ إلا أنه عذب المذاق محمود الغب، جار على مقاصد الشريعة »[٣٤] .

فالنظر فيما يؤول إليه زواج المسيار معتبر ومقصود شرعًا حتى يكون الحكم عليه فرع عن تصوره؛ بغض النظر عن صحة أركانه وشروطه[٣٥] .

فمما سبق يتبين أن زواج المسيار يؤدي إلى مفاسد وأضرار رصدتها الدراسات المختصة، وبذلك يظهر أثر العلوم والدراسات المختصة في تصور هذه المسألة والحكم عليها .

الخاتمة

بعد هذه الدراسة التي حاولت فيها بيان مفهوم زواج المسيار، وآراء العلماء المعاصرين في حكمه الشرعي؛ فإنه يحسن بعد التفصيل إجمال فيه بيان لأهم النتائج، وهي كالتالي:

١- ظهر من خلال الدراسة الفرق بين زواج المسيار والزواج العادي، وهو وجود شرط يقضي بإسقاط النفقة أو السكن أو المبيت للزوجة، وربما المهر، كما أن طبيعته تقضي بعدم وجود قوامة على المرأة من قبل الزوج؛ لأنه يأتي إليها من وقت لآخر حسب ظروفه، وهي تتصرف في حياتها وفق رأيها غالبًا.

٢- بيَّنَت الدراسة الأسباب التي أدت إلى ظهور هذا النوع من الزواج والتي من أهمها: كثرة عدد العوانس والمطلقات والأرامل وصواحب الظروف الخاصة، ورفض كثير من الزوجات لفكرة التعدد فيضطر الزوج إلى هذه الطريقة حتى لا تعلم زوجته الأولى بزواجه، ورغبة بعض الرجال في المتعة مع ما يتوافق وظروفهم الخاصة، وتهرّب البعض من مسؤوليات الزواج وتكاليفه.

٣- بيَّنَت الدراسة أن زواج المسيار يؤدي إلى مفاسد وأضرار رصدتها الدراسات المختصة، وبذلك يظهر أثر العلوم والدراسات المختصة في تصور هذه المسألة والحكم عليها.

٤- خلص البحث إلى ترجيح القول: بالمنع من زواج المسيار؛ بناء على ما رصدته الدراسات الميدانية التي أجراها علماء النفس والاجتماع لمآلات زواج المسيار؛ وذلك لأن واقع زواج المسيار شاهد على ما يترتب على هذا الزواج من مفاسد تتعلق بالمرأة وبالأطفال الذين هم نتاج هذا الزواج.

أهم المصادر

١- **اتجاهات العازبات الجزائريات نحو زواج المسيار** (دراسة ميدانية على المجتمع الجزائري)، للدكتور/ كعواش رؤوف، منشور في مجلة آفاق العلوم، جامعة جيجل، الجزائر، المجلد الخامس، العدد الثاني، ٢٠٢٠م .

٢- **أثر قاعدة سد الذرائع في زواج المسيار**، للدكتورة/ رؤى بنت طلال بن عبد الرحمن محجوب، منشور في مجلة كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة الملك عبد العزيز، المملكة العربية السعودية، م٢٧، ع٦، ٢٠١٩م.

٣- **أحكام التعدد في ضوء الكتاب والسنة**، لإحسان بن محمد بن عايش العتيبي، بدون دار نشر ، ط١، ١٤١٨هـ ١٩٩٧م.

٤- **الأشباه والنظائر**، لجلال الدين، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: مركز الدراسات والبحوث بمكتبة نزار مصطفى الباز، طبعة : مكتبة نزار مصطفى الباز، الرياض، ط٢، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

٥- **الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان**، لزين الدين بن إبراهيم بن محمد، الشهير بابن نُجيم الحنفي، (ت: ٩٧٠هـ)، تحقيق: الشيخ زكريا عميرات، طبعة: دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

٦- **التغيرات الاجتماعية وأثرها على ارتفاع معدلات الطلاق** (دراسة ميدانية على المجتمع السعودي)، للدكتورة/ سلوى عبد الحميد الخطيب، منشور في مجلة جامعة الملك عبد العزيز بالمملكة العربية السعودية، الآداب والعلوم الإنسانية، المجلد السابع عشر، العدد الأول، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.

٧- **حاشية رد المحتار على الدر المختار**، لابن عابدين الحنفي، طبعة: دار الفكر، بيروت، لبنان، ط٢، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

٨- **الروض المربع شرح ذاد المستنقع**، لمنصور بن يونس بن إدريس البهوتي،

تحقيق: سعيد محمد اللحام، طبعة: دار الفكر، بيروت، لبنان.

٩- **زواج المسيار – حقيقته وحكمه**، للدكتور/ يوسف القرضاوي، طبعة: مكتبة وهبة، القاهرة، ط١، ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م.

١٠-**زواج المسيار – دراسة فقهية واجتماعية نقدية**، للدكتور/ عبد الملك بن يوسف بن محمد المطلق، طبعة : دار ابن لعبون للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط١ ، ١٤٢٣هـ.

١١-**زواج المسيار – رؤية فقهية**، للدكتور/ طارق عبدالمنعم خلف، منشور في مجلة الدراسات الإسلامية والبحوث الأكاديمية، كلية القانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، العدد: ٨٢.

١٢-**زواج المسيار بين الفقه والقانون**، للدكتورة / إيمان جليل إبراهيم، مثنى حميد شهاب، منشور في مجلة البحوث والدراسات الإسلامية، الصادرة عن ديوان الوقف السني، العراق، العدد: ٤٣، ١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م.

١٣-**صحيح البخاري**، طبعة: دار ألفا، القاهرة، ط٢، ٢٠١١م.

١٤-**صحيح مسلم**، طبعة: دار ألفا للنشر والتوزيع، بترقيم الشيخ محمد فؤاد عبدالباقي، ط١، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م .

١٥-**عاصفة المسيار** ، لمحمد بركات، منشور في مجلة الوطن العربي، العدد: (١١١١)، بتاريخ: ٢٦/ ٥/ ١٩٩٨م.

١٦-**عقود الزواج المستحدثة وحكمها في الشريعة**، للدكتور/ محمد بن يحيى بن حسن النجيمي، ضمن أبحاث الدورة الثامنة عشرة للمجمع الفقهي الإسلامي، التابع لرابطة العالم الإسلامي.

١٧-**الفِقهُ الميَسَّر**، للدكتور/ عَبد الله بن محمد الطيّار، والدكتور/ عبد الله بن محمّد المطلق، والدكتور/ محمَّد بن إبراهيم الموسَى، طبعة : مَدَارُ الوَطن

للنَّشر، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م .

١٨-**القاموس المحيط**، لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، (ت: ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، طبعة: مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٨، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

١٩-**لسان العرب**، لجمال الدين محمد بن مكرم بن منظور المصري، (ت: ٧١١هـ)،طبعة: دار صادر، بيروت،ط١، بدون تاريخ.

٢٠-**مجلة آخر ساعة**، العدد رقم: (٣٢٨٨)، الصادرة في القاهرة بتاريخ: ١٩ أكتوبر ١٩٩٧م.

٢١-**مجلة الأسرة** ، دورية تصدر في هولندا، العدد: ٤٦، محرم ١٤١٨هـ، يونيو ١٩٩٧م.

٢٢-**مجموع فتاوى وبحوث الشيخ عبد الله بن سليمان المنيع**، طبعة: دار العاصمة، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩١م.

٢٣-**محاضرات في عقد الزواج وآثاره**، للشيخ محمد أبو زهره، طبعة: دار الفكر العربي، القاهرة، بدون ط، ت .

٢٤-**المختار في زواج المسيار – دراسة فقهية مقارنة حديثة**، للدكتور/ عبد العزيز بن محمد بن عبد الله الحجيلان، طبعة: الدار المتخصصة للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.

٢٥-**مساوئ زواج المسيار**، لأسماء بنت محمد العبد اللطيف، منشور في جريدة الرياض السعودية، العدد رقم: (١٤٣١٢)، الصادر يوم الجمعة ١٨/ ٨/ ١٤٢٨هـ .

٢٦-**مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق**، للدكتور/ أسامة عمر

سليمان الأشقر، طبعة: دار النفائس، الأردن، ط١، ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م .

٢٧-**مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج**، لشمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (ت: ٩٧٧هـ)، طبعة: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

٢٨-**الموافقات**، لإبراهيم بن موسى اللخمي الشاطبي، (ت :٧٩٠هـ)، تحقيق: مشهور حسن، طبعة: دار ابن عفان، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م .

٢٩-**مواهب الجليل شرح مختصر خليل** ، للحَطَّاب الرُّعيني، تحقيق: زكريا عميرات، طبعة: دار عالم الكتب، بيروت، ط١، ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٣م.

٣٠-**نكاح المسيار في الفقه الإسلامي** ، للدكتور/ علي عبد الأحمد أبو البصل، منشور في مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية، جامعة الإمارات العربية المتحدة، العدد : ٢٢ ، شوال ١٤٢٣هـ - ديسمبر ٢٠٠١م.

الهوامش والإحالات

(١) انظر: **لسان العرب** ، لجمال الدين محمد بن مكرم بن منظور ، (ت : ٧١١هـ)، طبعة: دار صادر، بيروت، ط١، بدون تاريخ، (جـ٢ / ص٢٩١) ، مادة : زوج ، **القاموس المحيط**، لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، (ت : ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، طبعة: مؤسسة الرسالة، بيروت ، ط٨ ، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م ، (ص١٩٢)، مادة : زوج .

(٢) من تعريفات الحنفية : « عقد يفيد ملك المتعة قصدًا » ، انظر: **حاشية رد المحتار** ، لابن عابدين الحنفي، طبعة: دار الفكر، بيروت، لبنان ، ط٢ ، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م ، (جـ٣ / ص٣) ، ومن تعريفات المالكية : « عقد على مجرد متعة التلذذ بآدمية » ، انظر: **مواهب الجليل** ، للحطاب المالكي، تحقيق : زكريا عميرات ، طبعة: دار عالم الكتب، بيروت ، ط١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م ، (جـ٥ / ص١٩) ، ومن تعريفات

الشافعية : « عقد يتضمن إباحة وطء بلفظ إنكاح أو تزويج أو ترجَمَتِهِ » ، انظر: **مغني المحتاج** ، للشربيني الخطيب الشافعي(ت: ٩٧٧هـ) ، طبعة: دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ط١ ، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م ، (جـ٤ / ص٢٠٠) ، ومن تعريفات الحنابلة : « عقد يُعتبر فيه لفظ إنكاح أو تزويج في الجملة ، والمعقود عليه منفعة الاستمتاع » ، انظر: **الروض المربع شرح ذاد المستنقع** ، لمنصور بن يونس بن إدريس البهوتي، تحقيق : سعيد محمد اللحام ، (ص٣٣١)، طبعة : دار الفكر ، بيروت ، لبنان .

(٣) **محاضرات في عقد الزواج وآثاره** ، للشيخ محمد أبو زهره ، (ص٣٩ ، ٤٠)، طبعة: دار الفكر العربي، القاهرة ، بدون ط ، بدون ت .

(٤) انظر: **لسان العرب**، لابن منظور ، (جـ٤ / ص٣٨٩) ، مادة : سير ، **القاموس المحيط**، للفيروز آبادي، (ص٤١٢)، مادة : سير .

(٥) انظر: **زواج المسيار – دراسة فقهية واجتماعية نقدية** ، للدكتور/ عبد الملك بن يوسف بن محمد المطلق، (ص٧٥)، طبعة: دار ابن لعبون للنشر والتوزيع، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، ط١ ، ١٤٢٣هـ ، **مجلة الأسرة** ، دورية تصدر في هولندا ، العدد : ٤٦ ، محرم ١٤١٨هـ، يونيو ١٩٩٧م ، مقابلة للدكتور/ أحمد التميمي، (ص١١) .

(٦) انظر: **زواج المسيار** ، للدكتور/ عبدالملك المطلق ، (ص٧٧) ، **نكاح المسيار في الفقه الإسلامي** ، للدكتور/ علي عبد الأحمد أبو البصل ، منشور في مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية ، جامعة الإمارات العربية المتحدة ، العدد : ٢٢ ، شوال ١٤٢٣هـ - ديسمبر ٢٠٠١م ، (ص٣٠٩) ، **زواج المسيار – رؤية فقهية** ، للدكتور/ طارق عبدالمنعم خلف ، منشور في مجلة الدراسات الإسلامية والبحوث الأكاديمية ، كلية القانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، العدد : ٨٢ ، (ص٧٧) ، **زواج المسيار بين الفقه والقانون**، للدكتورة / إيمان جليل إبراهيم، مثنى حميد شهاب، منشور في مجلة البحوث والدراسات الإسلامية ، الصادرة عن ديوان الوقف السني ، العراق ، العدد : ٤٣ ، ١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م ، (ص١٠٨) ، **المختار في زواج المسيار – دراسة فقهية مقارنة حديثة**، للدكتور/ عبد العزيز بن محمد بن عبد الله الحجيلان، (ص١١٠) ، طبعة: الدار المتخصصة للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية ، ط١ ، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م .

(٧) انظر: **عقود الزواج المستحدثة وحكمها في الشريعة** ، للدكتور/ محمد بن يحيى بن حسن النجيمي، ضمن أبحاث الدورة الثامنة عشرة للمجمع الفقهي الإسلامي، التابع لرابطة العالم الإسلامي، **مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق** ، للدكتور/ أسامة الأشقر، طبعة: دار النفائس، الأردن ، ط١ ، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م ، (ص١٦٥) .

(٨) ظهر هذا النوع من الزواج لأول مرة في منطقة (القصيم) بالمملكة العربية السعودية، ثم انتشر بعد ذلك في بقية المناطق، ثم أخذ هذا الزواج ينتشر الآن في مصر، والسودان، ولبنان، وأفغانستان وغيرها ، وتنسب فكرة زواج المسيار إلى وسيط زواج سعودي يدعى (فهد الغنيم) ؛ إذ زوّج النسوة اللاتي فاتهن قطار الزواج، أو المطلقات اللاتي أخفقن في زواج سابق، انظر: **زواج المسيار– دراسة فقهية واجتماعية نقدية** ، للدكتور/ عبدالملك المطلق، (ص٧٨)، **عاصفة المسيار**، لمحمد بركات، منشور في مجلة الوطن العربي، العدد: (١١١١) ، بتاريخ : ٢٦ / ٥ / ١٩٩٨م ، (ص٥٣) ، **مجلة الأسرة** ، العدد : ٤٦ ، مقابلة للدكتور/ أحمد التميمي ، (ص١١) .

(٩) انظر: **مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق** ، للدكتور/ أسامة الأشقر ، (ص١٦٧) ، **عقود الزواج المستحدثة وحكمها في الشريعة** ، للدكتور/ محمد بن يحيى النجيمي ، (ص١٩) ، **زواج المسيار** ، للدكتور/ عبد الملك المطلق ، (ص٨١) ، **المختار في زواج المسيار – دراسة فقهية مقارنة حديثة** ، للدكتور/ عبدالعزيز الحجيلان ، (ص١١٣ ، ١١٤) ، **زواج المسيار – رؤية فقهية** ، للدكتور/ طارق عبد المنعم خلف ، (ص٧٨) ، **الفقه الميسر** ، لعبد الله الطيّار ، عبد الله المطلق ، محمد الموسَى ، (جـ١١ / ص ٤٨ – ٥٢) .

(١٠) **منهم** : الدكتور/ يوسف القرضاوي ، انظر: **زواج المسيار – حقيقته وحكمه** ، للدكتور/ يوسف القرضاوي، (ص١١)، طبعة: مكتبة وهبة، القاهرة ، ط١ ، ١٤٢٠ه- ١٩٩٩م ، والدكتور/ محمد سيد طنطاوي – شيخ الأزهر السابق ، انظر: مقابلة معه منشورة في جريدة الرأي الأردنية ، العدد رقم : (١٠٣٨٤) ، ١٢ فبراير ١٩٩٩م ، ومقابلة معه – أيضًا – منشورة في **مجلة آخر ساعة**، العدد رقم : (٣٢٨٨) ، الصادرة في القاهرة بتاريخ : ١٩ أكتوبر ١٩٩٧م ، والدكتور/ نصر فريد واصل – مفتي الجمهورية السابق ، انظر: مقابلة معه منشورة في **مجلة آخر ساعة**، نفس العدد السابق، والشيخ سعود الشريم – إمام الحرم المكي، انظر: مقابلة معه منشورة في **مجلة الأسرة**،

العدد: ٤٦ ، (ص١٥)، والشيخ عبد الله بن منيع – عضو هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية، انظر: مقابلة معه منشورة في **مجلة الأسرة**، العدد : ٤٦ ، (ص١٥)، وهو اختيار المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي، انظر: قرارات الدورة الثامنة عشر، المنعقدة بمكة المكرمة في الفترة : ١٠- ١٤ / ٣ / ١٤٢٧هـ ، الموافق ٨ - ١٢ / ٤ / ٢٠٠٦م، القرار الخامس، بشأن عقود النكاح المستحدثة،موقع رابطة العالم الإسلامي على الرابط التالي:
http://www.themwl.org/Bodies

(١١) انظر: **مجموع فتاوى وبحوث الشيخ عبد الله بن سليمان المنيع**، (جـ٤ / ص٢٦٢ ، ٢٦٣)، طبعة : دار العاصمة، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط١ ، ١٤٢٠هـ - ١٩٩١م ، **مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق**، للدكتور/ أسامة الأشقر، (ص١٧٧)، **زواج المسيار** ، للدكتور/ عبد الملك المطلق، (ص١٤٦)، **نكاح المسيار في الفقه الإسلامي** ، للدكتور/ علي عبد الأحمد أبو البصل، (ص٣١٢)، **المختار في زواج المسيار** ، للدكتور/ عبد العزيز الحجيلان، (ص١٧٩)، **عقود الزواج المستحدثة وحكمها في الشريعة** ، للدكتور/ محمد بن يحيى النجيمي، (ص٢٩) .

(١٢) انظر: **المختار في زواج المسيار** ، للدكتور/ عبد العزيز الحجيلان، (ص١٨٠) .

(١٣) أخرجه **البخاري** في صحيحه، برقم: (٥٢١٢) ، في كتاب: النكاح ، باب: المرأة تهب يومها من زوجها لضرتها، وكيف يقسم ذلك، طبعة: دار ألفا، القاهرة ، ط٢ ، ٢٠١١م، (ص٦٤٧) ، **ومسلم** في صحيحه ، برقم : (١٤٦٣) ، في كتاب: الرضاع ، باب: جواز هبتها نوبتها لضرتها ، دار ألفا للنشر والتوزيع ، بترقيم الشيخ محمد فؤاد عبدالباقي ، ط١ ، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م ، (ص٣٧٢) .

(١٤) انظر: **زواج المسيار – حقيقته وحكمه** ، للدكتور/ يوسف القرضاوي، (ص٨)، **مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق** ، للدكتور/ أسامة الأشقر، (ص١٧٨)، **زواج المسيار** ، للدكتور/ عبد الملك المطلق، (ص١٤٦)، **المختار في زواج المسيار – دراسة فقهية مقارنة حديثة**، للدكتور/ عبد العزيز الحجيلان، (ص١٧٣)، **زواج المسيار بين الفقه والقانون** ، للدكتورة / إيمان جليل إبراهيم، مثنى حميد شهاب، (ص١٢٣).

(١٥) انظر: **زواج المسيار** ، للدكتور/ عبد الملك المطلق، (ص١٤٨)، **المختار في زواج المسيار**، للدكتور/ عبد العزيز الحجيلان، (ص١٧٤) .

(١٦) انظر: **زواج المسيار**، للدكتور/ عبد الملك المطلق، (ص١٤٨)، **والمختار في زواج المسيار**، للدكتور/ عبد العزيز الحجيلان، (ص١٧٤).

(١٧) انظر: **زواج المسيار**، للدكتور/ عبد الملك المطلق، (ص١٤٦)، **نكاح المسيار في الفقه الإسلامي**، للدكتور/ علي عبد الأحمد أبو البصل، (ص٣١٢)، **المختار في زواج المسيار**، للدكتور/ عبد العزيز الحجيلان، (ص١٨٢) .

(١٨) انظر: **أثر قاعدة سد الذرائع في زواج المسيار**، للدكتورة / رؤى بنت طلال بن عبد الرحمن محجوب، منشور في مجلة كلية الآداب والعلوم الإنسانية ، جامعة الملك عبد العزيز، المملكة العربية السعودية، م٢٧ ، ع٦، ٢٠١٩م، (ص١١٢)، **نكاح المسيار في الفقه الإسلامي**، للدكتور/ علي عبد الأحمد أبو البصل، (ص٣١٢)، **زواج المسيار بين الفقه والقانون**، للدكتورة / إيمان جليل إبراهيم، مثنى حميد شهاب، (ص١٢٩) .

(١٩) انظر: **المختار في زواج المسيار**، للدكتور/ عبد العزيز الحجيلان، (ص١٨٥) .

(٢٠) **منهم** : الشيخ محمد ناصر الدين الألباني – رحمه الله – ، انظر: موقع الشيخ الألباني على شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت)، على الرابط التالي : http://www.alalbany.net

والشيخ محمد الراوي – رحمه الله – عضو مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف سابقًا، انظر: مقابلة معه منشورة في **مجلة آخر ساعة**، العدد رقم : (٣٢٨٩)، الصادرة في القاهرة، عام ١٩٩٧م ، والدكتور/ عمر سليمان الأشقر، انظر: **مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق**، للدكتور/ عمر الأشقر، (ص٢٠١) .

والدكتور/ علي محي الدين القرة داغي، انظر: **المسيار بين المؤيد والمعارض**، للدكتور/ علي محي الدين القرة داغي، منشور في مجلة **الفرحة**، العدد رقم : (٢٤)، عام ١٩٩٨م، (ص٥٦) ، والدكتور/ عبد المعطي بيومي – العميد السابق لكلية أصول الدين جامعة الأزهر بالقاهرة ، انظر: **المسيار.. علاقة جنسية مغلفة بالشرعية** ، تحقيق صحفي أجرته يمنى مختار ، جريدة اليوم السابع ، بتاريخ : ٨ يناير ٢٠٢٤م ، على الرابط التالي : https://www.youm7.com/story/2009/5/1 ، والدكتورة / ملكة زراز، انظر: **نكاح المسيار عظم الشبهات وفتنة الشهوات** ، لملكة زراز ، منشور في

جريدة الشرق الأوسط ، العدد رقم : (٧١٢٩) .

(٢١) انظر: **مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق** ، للدكتور/ أسامة الأشقر ، (ص١٨١)، **زواج المسيار**، للدكتور/ طارق عبد المنعم خلف، (ص٨٩)، **زواج المسيار**، للدكتور/ عبد الملك المطلق، (ص١٢٥)، **المختار في زواج المسيار**، للدكتور/ عبدالعزيز الحجيلان، (ص١٩٠)، **زواج المسيار بين الفقه والقانون**، للدكتورة / إيمان جليل إبراهيم، مثنى حميد شهاب، (ص١٢٧) .

(٢٢) انظر: المراجع السابقة .

(٢٣) انظر: **الأشباه والنظائر**، لابن نجيم الحنفي، تحقيق: الشيخ زكريا عميرات، طبعة: دار الكتب العلمية، بيروت، ط١ ، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م ، (ص١٧٤)، **الأشباه والنظائر**، للإمام السيوطي، تحقيق: مركز الدراسات والبحوث بمكتبة نزار مصطفى الباز، طبعة: مكتبة نزار مصطفى الباز، الرياض، ط٢، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، (جـ١ / ص٢٦٤).

(٢٤) انظر: **المختار في زواج المسيار**، للدكتور/ عبد العزيز الحجيلان، (ص٢٠٥) .

(٢٥) انظر: **مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق** ، للدكتور/ أسامة الأشقر ، (ص١٨٢) ، **زواج المسيار**، للدكتور/ طارق عبدالمنعم خلف، (ص٩٠) .

(٢٦) انظر: **مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق** ، للدكتور/ أسامة الأشقر ، (ص١٨١)، **المختار في زواج المسيار**، للدكتور/ عبد العزيز الحجيلان، (ص١٩٧) .

(٢٧) ممن توقف في الحكم على المسألة : الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله - ، انظر: **مجلة الدعوة**، الصادرة في المملكة العربية السعودية، العدد رقم: (١٥٩٨)، بتاريخ: ٢٨ صفر ١٤١٨هـ الموافق ٣يوليو ١٩٩٧م، والدكتور/ عمر بن سعود العيد، الأستاذ بكلية أصول الدين بجامعة الإمام محمد بن سعود، انظر: **مجلة الأسرة**، العدد: ٤٦، (ص١٥).

(٢٨) انظر: **مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق** ، لأسامة الأشقر، (ص١٨٣) .

(٢٩) انظر: **أحكام التعدد في ضوء الكتاب والسنة**، لإحسان بن محمد بن عايش العتيبي، (ص٢٨)، بدون دار نشر، ط١، ١٤١٨هـ ١٩٩٧م .

(٣٠) انظر: **التغيرات الاجتماعية وأثرها على ارتفاع معدلات الطلاق** (دراسة ميدانية على المجتمع السعودي)، للدكتورة / سلوى عبد الحميد الخطيب، منشور في مجلة جامعة الملك

عبد العزيز بالمملكة العربية السعودية، الآداب والعلوم الإنسانية، المجلد السابع عشر، العدد الأول، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م ، (ص١٩٠)، **اتجاهات العازبات الجزائريات نحو زواج المسيار** (دراسة ميدانية على المجتمع الجزائري)، للدكتور/ كعواش رؤوف، منشور في مجلة آفاق العلوم، جامعة جيجل، الجزائر، المجلد الخامس، العدد الثاني، ٢٠٢٠م، (ص١٥٢ - ١٧٠)، **مجلة الحقيقة الدولية** ، الصادرة في عمان، الأردن، بتاريخ: ٢ / ٤ / ٢٠١٣م، تحقيق صحفي أجراه الصحفي/ صبا أبو فرحة، مع الدكتور/ مجد الدين خمش، أستاذ علم الاجتماع في الجامعة الأردنية، **مساوئ زواج المسيار**، لأسماء بنت محمد العبد اللطيف، منشور في جريدة الرياض السعودية، العدد رقم: (١٤٣١٢)، الصادر يوم الجمعة ١٨/ ٨/ ١٤٢٨هـ، **المسيار.. علاقة جنسية مغلفة بالشرعية**، تحقيق صحفي أجرته الصحفية/ يمنى مختار، جريدة اليوم السابع، بتاريخ: ٨ يناير ٢٠٢٤م، على الرابط التالي : https://www.youm7.com/story/2009/5/1 ، **زواج المسيار – دراسة فقهية واجتماعية نقدية**، للدكتور/ عبد الملك المطلق، (ص١٦٠)، وانظر - أيضًا- الرابط التالي : https://ghrami.com/Articles/View

(٣١) انظر : مجلة **الحقيقة الدولية** ، الصادرة في عمان، الأردن، بتاريخ: ٢/ ٤/ ٢٠١٣م ، تحقيق صحفي أجراه الصحفي/ صبا أبو فرحة، مع الدكتور/ مجد الدين خمش، أستاذ علم الاجتماع في الجامعة الأردنية.

(٣٢) أستاذ علم الاجتماع السياسي بجامعة الزقازيق.

(٣٣) انظر: **المسيار..علاقة جنسية مغلفة بالشرعية**،تحقيق صحفي أجرته الصحفية/ يمنى مختار، جريدة اليوم السابع ، بتاريخ : ٨ يناير ٢٠٢٤م ، على الرابط التالي : https://www.youm7.com

(٣٤) **الموافقات**، للشاطبي، تحقيق: مشهور حسن، طبعة: دار ابن عفان، المملكة العربية السعودية، ط١ ، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م ، (جـ٥ / ص١٧٧ ، ١٧٨) .

(٣٥) **مما تجدر الإشارة إليه** : أن المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي؛ قد أصدر قرارًا بجواز زواج المسيار مع كونه خلاف الأولى، وعند صدور هذا القرار لم تكن سلبيات وأضرار هذا النوع من الزواج قد ظهرت بهذا الشكل، أمّا وأنه قد تبين من خلال الدراسات المختصة خطورة زواج المسيار على الأسر والمجتمعات؛ فحري بالمجمع أن يدرس هذه المسألة مرة أخرى في ضوء هذه السلبيات، وهذا ما فعله بعض العلماء الذين كانوا يفتون بجواز زواج المسيار، ثم توقفوا بعد ظهور هذه السلبيات.